واقيم المفعول وهو الباء مقامه فتعذر النطق به على هيئة الافراد
فعدل الى ما يراد فه وهو تا المتظم وغيرت صيغة الفعل كما مر فصار
المثال كما ترى وقس عليه غيره وضربنا بضم الضاد وسكون الباء فنا
ضمير متصل بارز للمتظم ومعه غيره في محل رفع على انه نائب الفاعل
وضربت بضم الضاد وسكون الباء وفتح التا ضمير متصل بارز للمذكر
المخاطب في محل رفع على انه نائب الفاعل فهذه ثلاثة امثلة ذكرها ليرى
لاشتمالها على اعرف الضمائر وهي باعتبار كونها مفردة اصل لكونها
مثناة او مجموعة والبقية اشار اليها بقوله اليآخر ما تقدم في فصل
المضمر وهي ضربت بكسر التا وضربتما وضربتم وضربتن وضرب وضربت
وضربا وضربتا وضربن لكن يبني الفعل في جميع هذه المثال للمفعول
بان يضم اوله ويكسر ما قبل آخره لانه ماض ويجب بحمل الفاعل بعد
حذفه واحد من اربعة الاول منها المفعول به كما تقدم امثلته
من الظاهر والمضمر وهو النائب عن الفاعل بالاصالة ولهذا قدمه نعم
لا يجوز نيابة المفعول الثاني من باب ظن ولا الثالث من باب اعلم ولا
الثاني باب اعطى ان وقع في ليس الثاني الظرف المختص المتصرف مطلقا
فان اوزمانيا فالاول نحو جلس امامك والثاني نحو صيم رمضان
الثالث الجار والمجرور بشرط ان لا يلزم الحرف الجار وجرها واحدا
في الاستعمال الكثير وبه يكن للتقليل نحو ولما سقط في ايديهم
وظاهر كلامه ان النائب هو مجموع الجار والمجرور وهو احتمالان

قوله

قال مالك والتحقيق انه المجرور فقط لانه المفعول حقيقة والجار انما
جيء به لايصال معنى الفعل الى الاسم الذي هو المصدر المختص المتصرف
نحو فاذا نفخ في الصور نفخة واحدة فمن يعفى له من اخيه شيء اي
عفو ما من جهة اخيه ولا ينوب غير المفعول به مما ذكر معه مع
وجوده بل يتعين هو للنيابة لشدة شبهه بالفاعل في توقف الفعل عليه
فان الضرب مثلا كما انه لا يمكن تعقله فلا ضارب لك لا يمكن تعقله
بلا مضروب بخلاف سائر المفاعيل فانها ليست بهذه الصفة فاذا قلت
ضرب زيد يوم الجمعة امام الامير ضربا شديدا في الدار تعين في هذا
المثال زيد للنيابة ومع عدمه فالجميع سواء في الجواز وقوعها ما
عدا قد من غير ترجيح لاحدها على الاخر وينبغي كما قيل ان لها ما لا
عناية المتظم بذكره اشد هو اولى بالنيابة وقد نقل عن سيبويه
مثل هذا وان وجد المفعول به واشار بقوله غالبا الى ما جاز فيه الوجهان
الكوفيون من نيابة غير المفعول به مع وجوده واختاره ابن مالك
لورود السماع به كقراءة ابي جعفر ليجزي قوما بما كانوا يكسبون
وقول الشاعر اتيح له من القدر ما يريد به وقيت الشر مستطيرا و
اجيب بان القراءة شاذة والبيت ضرورة واحتمال ان النائب في الآية
ضمير مستتر في الفعل عائد الى الغفران المفهوم من قوله تعالى يغفروا
اي ليجزي الغفران قوما فانا اقيم الا المفعول به غايته انه المفعول
الثاني وهو جائز واذا كان الفعل المبني للمفعول متعديا لاثنين نحا

وضوح

اتيح دتقدر كان

علامة